

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٠٩ لسنة ١٩٩٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ بإصدار قانون الاستثمار ؛

وبناء على ما عرضه رئيس الجهاز التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر منطقة صناعية في تطبيق أحكام الفقرة الخامسة من المادة (١١) من القانون رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ المشار إليه المنطقة الواقعة على طريق أسوان - العلاق بمنطقة الشلال بمحافظة أسوان والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة والخريطة المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر القرار في الوقائع المصرية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ المحرم سنة ١٤١٥ هـ (الموافق ١٥ يونيو سنة ١٩٩٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف صدقي